ويشترطوا ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها
واعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ○ وعتقت فخيرها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاختارت نفسها ○ قالت وكان الناس يتصدقون عليها
وتهدي لنا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال هو عليها صدقة
وهو لكم هدية فكلوه ○ ومن حديث سماك عن عبد الرحمن بن
القاسم نحوه وأخرجاه من رواية الزهري عن عروة عن عائشة
أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من
كتابتها شيئا فقالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي
عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها
فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط
شرطا ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط مائة مرة شرط الله
أحق وأوثق هكذا عندهما من حديث قتيبة عن الليث عن الزهري
وعند البخاري من حديث شعيب عن الزهري نحوه وأخرجه البخاري
تعليقا من حديث يونس عن ابن شهاب قال قال عروة قالت عائشة إن بريرة
دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمس أواق نجمت
عليها في خمس سنين فقالت لها عائشة ونفست فيها أرأيت إن عددت — أرأيت
لهم عدة واحدة أيبيعك أهلك فأعتقك فيكون ولاؤك
لي فذهبت بريرة إلى أهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا إلا

أن يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها فأعتقيها
فإنما الولاء لمن أعتق ثم ذكر نحوه إلا أنه قال من اشترط شرطا ليس في كتاب
الله فهو باطل ○ ومن حديث ابن وهب عن يونس بمعنى حديث قتيبة عن
الليث وفيه فقال لا يمنعك ذلك ابتاعي وأعتقي قال ثم قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله ثم قال أما بعد وأخرجاه من حديث
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت
أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني ثم ذكر نحو ذلك
وفيه ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى
عليه ثم قال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط
قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق ○
وعند البخاري من رواية عبيد بن إسماعيل نحوه وفي آخره ما بال رجال
يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء إنما الولاء لمن أعتق وهكذا
في رواية مسلم عن أبي كريب عن أبي أسامة بنحوه وفي رواية جرير عن
هشام قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو كان حرا لم يخيرها ○ وأخرج البخاري من حديث الأسود بن
يزيد عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة للعتق ثم ذكر نحو ما تقدم
في أن الولاء لمن أعتق وفي إباحة ما تصدق به عليها ومن حديث آدم
عن شعبة نحوه وقال فخيرت من زوجها ○ ومن حديث عثمان بن أبي شيبة
عن جرير فقال أعتقيها فإن الولاء لمن أعطى الورق فأعتقتها

Copyright © King Saud University